

وقد وضعت المؤسسة المصرية العامة للضارب خطة لذلك مؤداها إقامة مضرب جديد للتدريب والتجارب قدره عشرون طن يوميا مجهزا بكافة الأجهزة والمعدات الرئيسية الحديثة، كما روعي في تصميمه أن يلحق به قاعة للمحاضرات واستراحة وخلافه ليكون صالحا لتدريب العاملين بالمؤسسة وشركائها لرفع كفاءتهم في صناعة الأرز إلى أعلى مستوى .

وقد وقع الاختيار على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع وملحقاته بمنطقة سموحة بمدينة الاسكندرية وتبلغ مساحتها فدانان و ٢١ قيراطا تقريبا بالقطعة رقم ٤٢٣ شارع ترعة الحمودية قسم محرم بك، وحدودها كالآتي :

الحد البحري : سور بناء ملك شركة مضارب غرب الاسكندرية (مضرب الفتح) بطول ٩٥,١٠ مترا .

الحد الشرقي : شارع جسر ترعة الحمودية بخط متكسر مكون من خطين الأول بطول ١٤٥,٦٠ مترا متعرج والثاني مائلا للغرب بجوار شارع ترعة الحمودية بطول ٧,٠ مترا .

الحد القبلي : شريط فضاء بباقي القطعة ٤٢٣ شارع ترعة الحمودية بطول ١١٠,٠ مترا ملك السيد عبد السلام رجب .

الحد الغربي : سور بناء ملك شركة مضارب غرب الاسكندرية " مضرب الفتح " بطول ٩٤,٧٠ مترا .

وهذه القطعة ملك المهندس السيد عبدالسلام رجب وأخوته .

ولم يوافق الملاك على البيع بالسعر الذي حددته محافظة الاسكندرية .

وقد وافق السيد / المحافظ على اختيار هذا الموقع للمشروع بتاريخ ١٩٧١/٧/٢٩ حيث يقع داخل حدود مدينة الاسكندرية ضمن المنطقة الصناعية التي تقررت بمشروع تخطيط المحافظة .

كما وأن هذا الموقع تسفله حاليا شركة مضارب غرب الاسكندرية بالإيجار منذ عام ١٩٦٤ ويعتبر الموقع المذكور متداخل بمضرب الفتح التابع لشركة مضارب غرب الاسكندرية كما هو واضح من وصف الحدود والرسم .

وقد اعتمدت المبالغ اللازمة لتعويضات نزع الملكية بميزانية المؤسسة لعام ١٩٧٢/١٩٧١

وحيث إن جميع معونات هذا المضرب قد وردت من الشركة المتعاقد معها بألمانيا الشرقية فإن الأمر يقتضى الاستعجال في تنفيذ هذا المشروع والاستيلاء على الأرض اللازمة له .

لذلك : يتشرف وزير التوطين والتجارة الداخلية بمرض مشروع القرار المرافق برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره ما

وزير التوطين والتجارة الداخلية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦٥ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع إقامة مضرب أرز جديد للتدريب والتجارب بمدينة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لصالح المؤسسة المصرية العامة للضارب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لتنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مضرب أرز جديد للتدريب والتجارب بمدينة الاسكندرية .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والبالغ مساحته (فدانان وواحد وعشرون قيراطا تقريبا) والواقعة بمنطقة سموحة والموضح بيانها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر بمراسلة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد / رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٨٦٥ لسنة ١٩٧١ بشأن اعتبار مشروع إقامة مضرب أرز للتدريب والتجارب بمدينة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له لصالح المؤسسة المصرية العامة للضارب

انقضت سياسة الدولة التوسع في إنتاج الأرز والنهوض بتحسين نوعياته لمواجهة احتياجات الاستهلاك المحلي والتصدير وما يدره على البلاد من العملات الصعبة .